

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-67407

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-67407-2021)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
المستأنف
المستأنف ضده
إنه في يوم الثلاثاء 2023/05/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ...
الدكتور / ...
الأستاذ / ...
رئيساً
عضواً
عضواً
وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2021/08/28م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته مالكاً للمؤسسة المستأنفة، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2021-492) الصادر في الدعوى رقم (Z-2020-13087) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 1440هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

قبول الدعوى المقامة من المدعي / ...، هوية وطنية رقم (...)، مالك (مؤسسة ...)، سجل تجاري رقم (...)، ضد المدعى عليها/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، شكلاً ورفضها موضوعاً، وفقاً لما ورد في الأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار لجنة الاعتراض محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ (الربط الزكوي لعام 1440هـ) بأنه لم يتم دراسة الاعتراض بالشكل الصحيح من الناحية الموضوعية حيث أن المادة الثالثة عشر من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2082 وتاريخ 1438/06/01هـ، المتعلقة بتحديد الوعاء الزكوي لمن لا يمسون حسابات نظامية، علماً بأنها لا تنطبق على المؤسسة وذلك لوجود قوائم مالية معتمده ومرفوعة على النظام، وعليه فإن المكلف يطالب وإلغاء قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/05/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (الربط الزكوي التقديري لعام 1440هـ) وحيث يكمن استئناف المكلف عن عدم انطباق المادة الثالثة عشر من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة في احتساب مبلغ الربط الزكوي لعام 1440هـ على المؤسسة وذلك لوجود قوائم مالية بعد الاطلاع تبين ان المستأنف لديه قوائم مالية معتمدة من محاسب قانوني مرخص وقد طالب الهيئة بتغيير محاسبته تقديرياً إلى حسابات منتظمة في تاريخ 2019/12/30م وخلال المدة النظامية لتقديم الإقرارات وهي (120) يوم من تاريخ نهاية السنة المالية للمكلف واعداد القوائم المالية، وتم رفعها على نظام قوائم بتاريخ 2020/02/16م، وحيث ان الأصل هو الأخذ بالقوائم المالية وتعديل الربط على أساسها ما دام أن الهيئة لم تجد ما يقدح في سلامتها والاطمئنان إلى الركون إليها لاحتساب الوعاء الزكوي للمكلف، وحيث أن الزكاة فريضة شرعية يلزم جباية المستحق الواجب دفعه عند تحديد وعائها على الوجه الصحيح، ولا يسوغ الاعتماد على خطأ المكلف أو تقصيره في تقديم الإقرارات والقوائم المالية وذلك تجنباً للوقوع في المبالغة والشطط في إظهار نتائج أكبر من حقيقتها في واقع المكلف وتغادياً لجباية الزكاة في أموال

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

لم تكن أصلاً موجودة لدى المكلف ، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل والغاء ربط الهيئة محل الدعوى.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ... سجل تجاري (...), رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2021-492) الصادر في الدعوى رقم (Z-2020-13087) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 1440هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...